ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا هو نتيجة قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي
فيخلق الله تعالى خلقا على نعت لم يعملوا خيرا فيدخلهم الجنة لم يعذبوا فيضعهم فيها فان قلت
اذ الالم من جهنم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها كما مر فيها لا التعذيب
فتقول قط قط باسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة
بمعنى حسب والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرر قط ثلث مرات في احدى
روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وتكرارها فيه للقسم ويزوى بعضها
الى بعض وهي بالزاي المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء ع
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين
اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين
حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على انه يكون حالا قيل هم جيوش
الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون
مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين
المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا
مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل بحمد الله من زمن
من زمن النبي الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين يأتي
الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة قال فينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم
قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم تعال بفتح
اللام خطاب لعيسى صلى الله عليه وسلم صل بنا فيقول لا اي لا لست اماما
عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيقوم فيتقدم بعضكم على بعض تكرمة
الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول له لتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة
مفعول له لفعل محذوف اي جعل الله الاسلام من هذه الامة تكرمة
لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة
ويجوز رفعها على انه خبر مبتدإ محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رضي
الله عنه قال جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال صلى
الله عليه وسلم لا تزرموه بضم التاء وسكون الزاي المعجمة وبعدها راء مهملة اي

والضمير في اميرهم يعود الى الطائفة من جزم المغني حاشية

لا تقطعوا عليه اي تتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث باتفاق وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال
الراوي فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلمه ان المسجد لا يصلح لشيء من القذر و
فامر بسجل من ماء ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بدلو فصب على بوله فالنهي
عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في
في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من
المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف وعليه استدل
الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث تغمرها قلنا
يجوز ان يكون صب الماء لتسكين الرائحة في الحالة لا للتطهير بل التطهير حاصل
باليبس لقوله صلى الله عليه وسلم ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك
المكان كان له منفذ من كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة رضي الله عنها
ربيبة النبي اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه
من نساء زمانها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث لها في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني
النبي صلى الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله
اعلم باهل البر منكم وهو اسم للخير وكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب
تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان بنت عمر كان
يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة م ابن عمر رضي الله
عنهما روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن من باب فرح اي لا اكون
امينا من ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه اذا لم
يخف من ذلك فلا كراهة في السفر معا اتفق الكل على انه يجوز ان يكتب الى الكفار
كتاب فيه آية او آيات لان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم قل سورة قل
يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تسأل
الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسألة اي سؤال اعنت
عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم
فيها لانه عمل لكيف الطاعة للامام وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها ع

تعلوها

رسول الله صلى الله عليه وسلم ز

زينب

اي تركت الى الامارة بغير عون عليها اصلا